

شرح معاني الآثار

5541 - حدثنا سعيد بن عبد ا [بن عبد الحكم قال ثنا عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد ا [بن أبي سلمة الماجشون قال ثنا مالك Y فذكر بإسناده مثله قالوا فنفي هذا الحديث أن تكون الشفعة تجب إذا حدت الحدود فكان من الحجة عليهم أن هذا الحديث على أصل المحتج به علينا لا يجب به حجة لأن الأثبات من أصحاب مالك رحمة ا [عليهم إنما روه عن مالك منقطعا لم يرفعه إلى أبي هريرة B ه